وهو ممتنع قال الدنوشري هذا يحكي بقيل في شرح الشواهد للعيني وقال قبله
رجز لم يدر واخره **قوله** والعنا الخ قال الدنوشري قال العيني ومن للتعليل
والظاهر انه اراد الاولى والظاهر ايضا ان ذلك على حذف مضاف قبل ابنت اي
حب بنت الى اخره ومن الثانية بمعنى في وعطفت الشقوة على العنا عطف
تفسيري والمعنى لطف الله لاجل عنايته وشقوته بمشاق كانت عاني عشرة
في حجته **نصف قوله** فاعل قال الدنوشري لو قال بدله مصير كان حسنا
فليتامل **قوله** وقولهم مصوغ الخ اي فاعل بمعنى جاعل كما هو صريح كلامه لا بمعنى
بعض اصله فانه مصوغ من العدد حقيقة **قوله** وفي الصحاح الخ قال الدنوشري
الماضي الذي ذكره في باب ضرب يضرب بفتح العين في الماضي وكسرها في المضارع
وكذلك في الجميع الا ربعت القوم اربعهم وسبعتهم اسبعهم وتسعتهم اتسعهم فان
هذه الثلاثة من باب سال يسال لاجل حرف الحلق قاله المرزوقي في شرح فصيح
ثعلب **قوله** وركب حينئذ اضافة قال الدنوشري هلا جاز خامس من خمسة
للبهم الا ان يقال المراد بالوجوب الاضافي والغرض منع النصب فقط الاتي عن
الاخفش **قوله** واثنين مضاف اليها قال الدنوشري لو قال اليه كان حسنا ولذلك لو
قال مضاف اليه بدل اليهما فيما ياتي **قوله** فتقول حادي عشر بتذكيرهما اي ببنا
الجزئين على الفتح كما نص عليه شراح التسهيل وهو معلوم مما ياتي في الوجه
الخامس **قوله** وهو الوصف الى اخره قال الدنوشري لو قال وهو الوصف
والعشرة لكان اوضح **قوله** معناه استغنى بحادي عشر الى اخره يجاب بمنع ان
معناه ذلك بل يجوز ان معناه استغنى به في الدلالة على المعنى من مجموع
التركيبين فليتامل **قوله** بفتحهما انت خبير بانه بعد حذف العشرة والنيف يكون كالوجه
الثالث من الوجه الخامس فيأتي فيه الوجهان السابقان من اعراب الجزئين واعراب
الاول وبنا الثاني وما مر عن ابن السيد من بنايهما بنا الجزئين هنا فلم حمل الشم
الكلام هنا على ما قال السيد حتى احتاج الى اتباعه بقوله ومقتضى الخ وكان الظاهر

ان

١٧٧

ان يقرر فيه الاوجه الثلاثة ثم يقول ومقتضى كلامه المنع للالباس وان اعرب الاول
الاول وفيه نظر لانه يرد الالباس الى اخره لكن هذا الغلط وقع فيه ظنا ان هذا
الالباس هنا كالالباس المتقدم الذي رد به كلام ابن السيد وليس كذلك بل
المراد الالباس الوصف المصير بالوصف الدال على انه بعض جماعة
كما صرح به الحفيد وهذا الالتباس حصل من فهم الالباس وكتب العلامة
الشهاب السنباطي هنا ما يوهم ان بيان الالباس بما قلنا غير مذكور
في الكتب المشهورة فقال اقول هذا اي قول الشارح يرد الالباس
باعراب الاول اقول هذا ناشئ من ان المراد بالالباس الالباس بما ليس اصله
تركيبين ولم لا يراد به الالباس بالتركيب الذي بمعنى بعض اذ يحتمل
ان رابع عشر ماخوذ من رابع اربعة عشر لا من رابع ثلاثة عشر هذا
وحينئذ لا يرد الالباس المذكور بالاعراب فليتامل ثم ان بعض
مشايخنا راجع في المسيلة كلام ابي حيان فراه نقل ما ذكرته عن بعض
مشايخه فلله الحمد والمنة **هذا باب كنايات العدد قوله**
عن عدد قال الزرقاني المراد بالعدد هنا المعدود وحينئذ يتضح قول
تعليل الشارح الاحتياج الى التمييز بقوله لان كلا منهما عدد مجهول فاحتاج
الى التمييز قال الرضي كم الاستفهامية والخبرية كلاهما لان على معدود وعدد
فالاستفهامية لعدد مبهم عند المتكلم معلوم في ظنه عند المخاطب والخبرية
لعدد مبهم عند المخاطب وربما يعرفه المتكلم واما المعدود فهو
مجهول عند المخاطب في الاستفهامية والخبرية فلذا احتيج
الى التمييز المبين للمعدود **قوله** والجنس قال الزرقاني
تفسير للجنس قال وقوله والكمية تفسير للمقدار انتهى ومعنى
جهل الجنس انه لا يدري انه من الاحاد وغيرها ومعنى جهل المقدار انه لا يدري
هل هو خمسة مثلا او غيرها **قوله** يستحق الوضع قال الدنوشري

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)